بالصلاة اي والسلام علي النبي صلي الله عليه وسلم ثم بعد مما يسال ما احب
قال ابن الهمام ومن اهم ما يسال ثم طلب الجنة بغير حساب هق عن خزيمة
بن ثابت وتعقبه الذهبي في المهذب بان صالح بن محمد بن ابي زايدة
لين وعبد الله الاموي فيه جهالة وقال ابن حجر فيه صالح بن محمد بن
ابي زايدة ابو واقد الليثي مدني ضعيف وظاهر صنيع المصنف انه لم يره
لغير البيهقي وهو عجب فقد خرجه امام الايمة الشافعي عن خزيمة المذكور
رواه الطبراني كذلك عن خزيمة وفيه صالح المذكور ورواه الدارقطني
هكذا وقال صالح بن محمد ضعيف
كان اذا فقد الرجل من اخوانه اي لم يره ثلاثة ايام سال عنه
فان كان غايبا دعي له وان كان شاهدا اي حاضرا في البلد زاره
وان كان مريضا عاده لان الامام عليه النظر في حال رعيته واصلاح
شانهم وتدبير امرهم واخذ منه انه ينبغي للعالم اذا غاب بعض الطلبة
فوق المعتاد ان يسال عنه فان لم يخبر عنه بشي ارسل اليه او قصد
منزله بنفسه وهو افضل فان كان مريضا عاده او في غم خفض عليه
او في امر يحتاج المعونة اعانه او مسافرا تفقد اهله وتعرض لحوايجهم
ووصلهم بما امكن والا تودد اليه ودعا له ع عن انس قال الهيثمي
فيه عباد بن كثير وكان صالحا لكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته
وفي الحديث قصة طويلة
كان اذا قال الشي ثلاث مرات لم يراجع بضم اوله فيه جواز
المراجعة بادب ووقار الشيرازي في الالقاب عن ابي حدرد الاسلمي
وقضية تصرف المولف انه لم ير هذا الحديث لاحد من المشاهير الذين وضع
لهم الرموز مع ان احمد والطبراني في الاوسط والصغير روياه باللفظ
المزبور عن ابي حدرد المذكور بسند قال الهيثمي رجاله ثقات وفيه
قصة وهو ان ابا حدرد كان ليهودي عليه اربعة دراهم فاستعدى عليه
فقال يا محمد ان لي علي هذا اربعة دراهم وقد غلبني عليها قال اعطه حقه
قال والذي بعثك بالحق ما اقدر عليها قال اعطه حقه قال والذي بعثك
بالحق ما اقدر عليها قال اعطه حقه قال والذي نفسي بيده ما اقدر عليها
وقد اخبرته انك تبعثنا الي خيبر فارجو ان نغنم شيا فاقضيه حقه قال
اعطه قال وكان اذا قال الشي ثلاثا لم يراجع فخرج به ابن ابي حدرد الي
السوق وعلي راسه عمامة ومتزر ببردة فنزع العمامة عن راسه فاتزر بها
ونزع البردة وقال اشتر هذه البردة فباعها منه بالدراهم فمرت عجوز فقالت

ما لك

ما لك يا صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخبرها فقالت ها دونك
هذا البرد وطرحته عليه
كان اذا قال بلال المؤذن قد قامت الصلاة نهض فكبر اي تكبيرة التحرم
ولا ينتظر فراغ الفاظ الاقامة قاعدا قال ابن الاثير معني قد قامت
الصلاة قام اهلها او حان قيامهم سمويه في فوايده طب كلاهما عن ابن
ابي اوفي قال الهيثمي فيه الحجاج بن فروخ وهو ضعيف جدا وقال الذهبي
في المهذب فيه حجاج بن فروخ واه جدا والحديث لم يصح
كان اذا قام من الليل اي للصلاة كما فسرته رواية مسلم اذا قام
ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام ومن بمعني في كما في اذا نودي للصلاة
من يوم الجمعة اي اذا قام في الليل ذكره البعض وقال ابن العراقي يحتمل
وجهين احدهما ان معناه اذا قام للصلاة بدليل الرواية الاخري
الثاني اذا انتبه وفيه حذف اي انتبه من نوم الليل ويحتمل ان من لابتدا
الغاية من غير تقدير حذف النوم يشوص بفتح اوله وضم الشين المعجمة
فاه بالسواك اي يدلكه به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن
دقيق العيد فان فسرنا يشوص بيدلك حمل السواك علي الالة ظاهرا مع
احتماله للدلك باصبعه والبا للاستعانة او بيغسل فيمكن ارادة الحقيقة
اي الغسل بالما فالبا للمصاحبة وحينيذ يحتمل كون السواك الالة وكونه الفعل
ويمكن ارادة المجاز وان يكون تنقية الفم تسمي غسلا علي مجازا لمشابهته وقال
ابن دقيق العيد ايضا ان فسر يشوص بيدلك فالاقرب حمله علي الاسنان ويكون من مجاز
التعبير بالكل عن البعض او من مجاز الحذف او بيغسل وحمل علي الحقيقة او المجاز
المذكور فيمكن حمله علي جملة الفم وافهم ان سبب السواك الانتباه من النوم
وارادة الصلاة ولا يرد ان السواك مندوب للصلاة وان لم ينتبه من نوم
لثبوته بدليل اخر والكلام في مقتضي هذا الحديث نعم ان نظر الي لفظ
هذه الرواية مع قطع النظر عن الرواية الاخري افاد ندبه بمجرد الانتباه
وسببه تغير الفم لان الانسان اذا نام ارتفعت معدته وانتفخت وصعد بخارها
الي الفم والاسنان فنتن وغلظ فلذلك تاكد وقضيته انه لا فرق بين نوم الليل
والنهار ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الابخرة بالليل تغلظ حم ق د ن ه
كلهم في الطهارة عن حذيفة
كان اذا قام من الليل يصلي افتتح صلاته بركعتين استعجالا لحل عقد
الشيطان وهو وان كان منزها عن عقد الشيطان علي قافيته لكنه فعله
تشريعا لامته ذكره الحافظ العراقي وقال ابن عربي حكمته تنبيه القلب

Copyright © King Saud University